

تطور نظم الحكم بين الخلافة والملكية في التاريخ الإسلامي

سارة كامل عواد محمد

كلية الإمام الكاظم (ع) للعلوم الإسلامية الجامعية/أقسام ديالى

The evolution of systems of government between the Caliphate and monarchy in Islamic history

Sara Kamal Awad Mohamad

Abstract: This research examines the evolution of governance systems in Islamic history by studying the gradual transformation of the Islamic state from its inception to later periods. The political system shifted from the caliphate model based on consultation (shura) and allegiance (bay'ah) during the Rashidun Caliphate to the hereditary monarchy model, which solidified during the Umayyad and Abbasid eras. This complex historical change has been analyzed by tracing the development of political and administrative institutions and examining the various factors that contributed to this transformation. The foundational model of the caliphate during the era of the four Rashidun Caliphs is analyzed, highlighting the principles manifested in their rulings. The research then traces the fundamental shift during the Umayyad era, when the caliphate transformed into a hereditary monarchy under the Sufyanid and Marwanid dynasties. This transformation reached its zenith in the Abbasid era with the founding of Baghdad, the Round City, the introduction of the vizierate system, the emergence of religious titles for the caliphs, and the influence of Persian traditions on the Abbasid court, culminating in the dominance of Turkish elements within the state. The research also explores the parallel development of Islamic political thought, analyzing the positions of Sunni scholars, the trends of the Kharijites and Shi'ites, Ibn Khaldun's theories on social cohesion (asabiyya), and the attempts of other thinkers. Modern scholars seek to understand and apply this phenomenon in the context of contemporary challenges.



Article history

Received: 14/ 4 /2026

Accepted: 7/ 7 /2026

Published : 30 / 9 /2026

تواريخ البحث

تاريخ الاستلام: 2026/ 4 / 14

تاريخ القبول: 2026/ 7 / 7

تاريخ النشر: 2026/ 9 / 30

الكلمات المفتاحية العربية : الخلافة،
الملكية، نظام الحكم، التاريخ الإسلامي،
الفكر السياسي الإسلامي

الكلمات المفتاحية الانكليزية

Keywords : Caliphate,
Monarchy, System of
Government, Islamic History,
Islamic Political Thought

© 2023 THIS IS AN OPEN
ACCESS ARTICLE UNDER THE CC
BY LICENSE



<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>

Corresponding author:
Sara Kamal Awad Mohamad

البريد الإلكتروني :

Sara.kamil@iku.edu.iq

DOI : [10.61710/v10/i3/s13](https://doi.org/10.61710/v10/i3/s13)

المستخلص :

يتناول هذا البحث تطور نظم الحكم في التاريخ الإسلامي من خلال دراسة التحول التدريجي الذي شهدته الدولة الإسلامية منذ نشأتها وحتى العصور المتأخرة، حيث انتقل النظام السياسي من نموذج الخلافة القائم على الشورى والبيعة في العصر الراشدي إلى نموذج الملكية الوراثية الذي ترسخ معالمها في العصرين الأموي والعباسي، وقد تم تحليل هذا التغيير التاريخي المعقد من خلال تتبع تطور المؤسسات السياسية والإدارية ودراسة العوامل المختلفة التي أسهمت في هذا التحول، كما تم تحليل النموذج التأسيسي للخلافة في عصر الخلفاء الراشدين الأربعة وما تميز به من مبادئ تجلت في اجتهادات الخلفاء الراشدين، ثم تتبع البحث التحول الجوهرى في العصر الأموي حيث تحولت الخلافة إلى ملكية وراثية في البيت السفيناني والمرواني، وبلغ هذا التحول ذروته في العصر العباسي مع تأسيس بغداد المدينة المدورة واستحداث نظام الوزارة وظهور الألقاب الدينية للخلفاء وتأثر البلاط العباسي بالتقاليد الفارسية وصولاً إلى ظاهرة سيطرة العناصر التركية على مقاليد الدولة، كما تناول البحث تطور الفكر السياسي الإسلامي الموازي لتلك التحولات من خلال تحليل مواقف علماء أهل السنة واتجاهات الخوارج والشيعة ونظريات ابن خلدون عن العصبية ومحاولات المفكرين المحدثين لفهم تلك الظاهرة وتوظيفها في سياق التحديات الحديثة.

المقدمة:

تشكل دراسة تطور نظم الحكم في التاريخ الإسلامي محوراً أساسياً لفهم طبيعة التحولات السياسية والاجتماعية الكبرى التي شهدتها الدولة الإسلامية منذ نشأتها، إذ مثل نظام الخلافة النموذج الأول للحكم الذي جمع بين الشرعية الدينية والسلطة السياسية، معتمداً في أساسه على مبدأ الشورى وبيعة العامة، ومستمداً أحكامه من نصوص الوحي ومقاصد الشريعة الإسلامية، وقد تجسد هذا النظام في عصر الخلفاء الراشدين كنموذج فريد للحكم تجلت فيه معالم العدالة والمساواة ومراعاة المصالح العامة للأمة، ومع اتساع رقعة الدولة الإسلامية ودخول أمة وشعوب متعددة في الإسلام، وتعاقب الأحداث والفتن، بدأت ملامح النظام السياسي الإسلامي تأخذ منحى جديداً تمثل في التحول التدريجي نحو النظام الملكي الوراثي، إذ انتقلت السلطة من كونها قائمة على الاختيار والبيعة إلى التوارث داخل البيت الحاكم، مع بقاء بعض المظاهر الشكلية للخلافة، وقد مثل عصر الدولة الأموية نقطة التحول الرئيسية في هذا المسار، حين تم تحويل الخلافة إلى ملك عضوض بتوريث الحكم، الأمر الذي أثار جدلاً فقهيّاً وسياسياً واسعاً حول شرعية هذا التحول ومدى انسجامه مع المبادئ الإسلامية الأولى، واستمر هذا التطور في العصر العباسي حيث ازدادت مظاهر الملكية وطوقسها تأثراً بالتقاليد الفارسية والبيزنطية، مع احتفاظ

الخلافة بصفته الدينية والروحية، بينما توزعت السلطات الفعلية بين الوزراء وقادة الجيش والولاة، مما أفرز أنماطاً متعددة من نظم الحكم التي جمعت بين الخلافة والملكية بصور مختلفة، وهكذا يمثل هذا السياسي محطة جوهريّة في تاريخ الفكر السياسي الإسلامي، إذ تداخلت فيه العوامل الدينية مع الاعتبارات السياسية والظروف التاريخية، ليشكل موضوعاً خصباً للدراسة والتحليل يكشف عن تفاعل النظام السياسي الإسلامي وقدرته على التكيف مع المتغيرات المختلفة عبر العصور.

أهمية البحث:

تتجلى أهمية البحث في كونه يعالج قضية محورية في التاريخ الإسلامي تمثل نقطة تحول كبرى في مسيرة الحكم السياسي للمسلمين، إذ يسهم في فهم طبيعة التحولات التي طرأت على نظام الخلافة منذ نشأته حتى تحوله إلى الملكية العضودة، كما يكشف عن العوامل المؤثرة في هذا التطور وانعكاساته على واقع الأمة الإسلامية قديماً وحديثاً.

هدف البحث:

يهدف البحث إلى تحليل طبيعة التحول الذي طرأ على نظم الحكم في التاريخ الإسلامي من نظام الخلافة إلى نظام الملكية، والكشف عن العوامل التاريخية والسياسية والاجتماعية التي ساهمت في هذا التحول، بالإضافة إلى بيان أبرز السمات والخصائص التي تميز بها كل نظام حكم في مراحل المختلفة.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث الرئيسية في الإشكال التاريخي الكبير حول كيفية تحول نظام الحكم في الإسلام من نموذج الخلافة القائم على الشورى والبيعة إلى نموذج الملكية الوراثي، وما صاحب هذا التحول من جدل فكري وسياسي حول شرعية الانتقال ومدى انسجامه مع المبادئ الإسلامية الأولى، خاصة في ظل التباين الكبير بين الممارسة السياسية والنموذج النظري للحكم في الإسلام.

السؤال الرئيسي:

كيف تطورت نظم الحكم في التاريخ الإسلامي من نظام الخلافة إلى نظام الملكية، وما هي العوامل المؤثرة في هذا التحول وأبرز سماته وخصائصه؟

أسئلة البحث:

1. ما هي الأسس النظرية لنظام الخلافة في الإسلام وكيف تجسدت في عصر الخلفاء الراشدين؟
2. ما هي الظروف التاريخية التي مهدت لظهور نظام الملكية في العصر الأموي؟
3. كيف تطورت مظاهر الملكية في العصر العباسي مع بقاء المظاهر الشكلية للخلافة؟
4. ما هو موقف الفكر السياسي الإسلامي من هذا التحول؟

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج التاريخي التحليلي من خلال تتبع تطور نظم الحكم في سياقاتها الزمنية المختلفة، مع الاستعانة بالمنهج الوصفي لرسم صورة دقيقة لخصائص كل نظام، والمنهج المقارن للكشف عن أوجه الاختلاف والتشابه بين نظامي الخلافة والملكية، لتتبع النصوص والمصادر التاريخية وتحليلها تحليلًا علميًا موضوعيًا.

المبحث الأول: نشأة الخلافة وتطورها في العصر الراشدي

يمثل عصر الخلافة الراشدة النموذج التأسيسي لنظام الحكم في الإسلام، حيث تجسدت فيه المبادئ النظرية للحكم السياسي الإسلامي في صورة تطبيقية فريدة، وقد واجه المسلمون بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله الطيبين الطاهرين وسلم، أزمة سياسية كبرى تمثلت في اختيار خليفة من بعده (المازندراني، 2000، 324/8) و(نصر وآخرون، 1997، ص 243)، مما استدعى اجتهداهم في صياغة نظام سياسي يحقق مصالح الأمة ويحافظ على وحدتها، ومع أن هذا الاجتهاد قد تجلّى في اجتماع السقيفة الذي يمثل حدثاً تأسيسياً خلافاً، حيث اجتمع الأنصار في سقيفة بني ساعدة لينظروا في أمر الخلافة (الطبري، 1967، ج 3، ص 203)، وطرح سيد الخزرج سعد بن عباد (ابن سعد، 2001، ج 3، ص 566) فكرة الخلافة في الأنصار استناداً إلى فضلهم في نصرة النبي صلى الله عليه وآله الطيبين الطاهرين وسلم، بينما تمسك المهاجرون بحقهم في الخلافة لسبقهم في الإسلام وقربهم من النبي صلى الله عليه وآله الطيبين الطاهرين وسلم، وكان الحسم على يد عمر بن الخطاب الذي بايع أبا بكر الصديق ثم تبعه الناس، إلا أن هذه الرواية لا تمثل الإجماع التاريخي، بل هي رؤية تم تبنيها في السياق السياسي السائد آنذاك، في المقابل، ثبت في المصادر الإسلامية أنّ النبي الأكرم صلى الله عليه وآله الطيبين الطاهرين وسلم، قد أوصى قبل سبعين يوماً من وفاته في واقعة الغدير، ونصّ على خلافة الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام وفق ما ورد في خطبة الوداع، وهو ما حذّر منه القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى

عَقَبِيهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ} (آل عمران: 144)، وقد اعتبر كثير من الصحابة والتابعين، وعلى رأسهم الإمام علي بن أبي طالب وفاطمة الزهراء والعباس بن عبد المطلب عليهم السلام، أنَّ الانصراف عن هذه الوصية يشكل نقضاً للعهد، وهو ما تجلَّى في موقفهم الراض للبيعة السقيفة، واحتجاجهم بحديث الغدير وبآية التبليغ، مما جعل هذه الواقعة محوراً للخلاف العقائدي والسياسي بين المسلمين، وانقسمت الأمة حول شرعية هذا المسار بين مؤيد ومعارض، واستمرَّ هذا الانقسام في تشكيل الوعي التاريخي لدى الفريقين، وقد أسفر هذا الحدث عن مبادئ تأسيسية في نظام الحكم الإسلامي، منها أن الخلافة لا تقوم على النص وإنما على الاجتهاد والشورى واختيار الأمة، وأن البيعة كانت عقداً ملزماً بين الخليفة والمسلمين يقوم على الرضا والالتزام المتبادل، إذ يُفهم من ممارسة السقيفة أن شرعية الحكم تستمد من قبول الأمة واختيارها، وأن مخالفة هذا العقد أو نقضه إنما تكون بالخروج عن طاعة الإمام المبايع له، وهو ما جعل البيعة أساساً للعلاقة السياسية بين الحاكم والمحكوم في ذلك السياق التاريخي، وقد أظهر أبو بكر الصديق في خطبته الأولى هذا المبدأ حين قال: "أيها الناس، قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني" (السهيلي، 2000، ج7، ص591)، فتحمل هذه العبارة فلسفة سياسية تضع الحاكم تحت طائلة المساءلة، وتجعل طاعته مشروطة بطاعته لله تعالى، وقد طبق أبو بكر هذا المبدأ عملياً عندما واجه ردة بعض القبائل التي منعت الزكاة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله الطيبين الطاهرين وسلم، وقد اختلفت تلك القبائل في أسباب منعها؛ فمنها من ارتد عن الإسلام كلياً كمسيمة الكذاب وطلحة الأسدي، ومنها من تمسك بالإسلام لكنه امتنع عن دفع الزكاة إلى الخليفة الجديد بحجة أنها كانت تؤدي إلى النبي خاصة، وأن العهد انتهى بوفاة، ومن أشهر هؤلاء بنو حنيفة وبعض قبائل أسد وغطفان، وقد ردَّ أبو بكر على هذا الموقف قائلاً: "والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله لقاتلتهم على منعه" (البلاذري، 1988، ص99)، وهو موقف يكشف عن فهم عميق لوحدة الدين والدولة في الإسلام، إذ اعتبر ربط الزكاة بالسلطة السياسية أمراً أصيلاً في نظام الدولة، وليس مجرد عبادة فردية، وهو ما جعل حروب الردة تمثل لحظة فاصلة في ترسيخ مفهوم الخلافة كامتداد للنبوَّة في الجانب السياسي والمالي معاً.

وفي عهد عمر بن الخطاب تطور نظام الخلافة تطوراً نوعياً على المستويين المؤسسي والإداري، إذ أعاد صياغة النظام بما يتناسب مع التوسعات الكبرى، فقد استحدث عمر ديوان العطاء وهو نظام مالي متطور لتوزيع الأموال على المسلمين وفق معايير دقيقة تقوم على السابقة في الإسلام والقرباة من النبي صلى الله عليه وآله الطيبين الطاهرين، والحاجة (أبو زيد، 1987، ص13؛ ضيف، 1995، ج3، ص19)، فيعكس هذا النظام تحول الدولة إلى كيان مؤسسي معقد، كما أن عمر هو أول من اتخذ التاريخ الهجري تاريخاً للدولة الإسلامية، مما يمثل وعياً عميقاً بأهمية توثيق الزمن الإسلامي وتمييزه عن غيره

من التواريخ، ومن أبرز ما يميز عهد عمر نظام الولايات الذي أرسى فيه مبدأ المساءلة الصارمة للولاة، حيث كان يرسل العيون والتفتيش المفاجئ لمراقبة أعمال عماله، كما في قصة محاسبته لعمر بن العاص والي مصر عندما شكوا أحد المصريين من ابن الوالي، حيث كتب عمر: "يا عمرو، متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً" (الأبشيهي، 1419هـ، ص 118)، وهذه العبارة تلخص فلسفة الحكم عند عمر القائمة على احترام كرامة الإنسان، وكان لعمر اجتهادات سياسية كبرى عرفت بفقهاء الموازنات، حيث كان يراعي المقاصد العامة للشريعة في ضوء المتغيرات الطارئة، ومن أبرزها اجتهاده في تعطيل حد السرقة عام المجاعة، واجتهاده في عدم قسمة أرض السواد على المقاتلة لتبقى في أيدي أهلها تعمر وتقوي خراجها للمسلمين (الماوردي، 1999، ج 13، ص 313).

أما عهد عثمان بن عفان فقد شكل مرحلة انتقالية مهمة في تطور نظام الخلافة، إذ واصل السير على منهج سابقه مع بعض التطورات الإدارية، ومن أبرز إنجازاته جمع القرآن الكريم في مصحف واحد موحد وإرسال النسخ إلى الأمصار (ابن النديم، 1997، ص 41)، وهو قرار إداري وديني بالغ الأهمية حافظ على وحدة الأمة في مصدر تشريعها الأساسي، كما وسع عثمان المسجد الحرام والمسجد النبوي استجابة لازدياد أعداد المسلمين، وأنشأ أول أسطول بحري إسلامي بقيادة معاوية بن أبي سفيان لحماية الشواطئ الإسلامية. غير أن عهده شهد بداية بروز بعض الإشكاليات السياسية التي مهدت لترسيخ نزعة الملكية الخاصة في نظام الحكم، ومن أبرزها توليته بعض أقاربه من بني أمية على الولايات الكبرى (أبو الفداء، د.ت، ج 1، ص 166)، ففتحت تلك التوليات الباب أمام انتقادات واسعة، وإن كان عثمان يرى فيها من باب الاستعانة بالأكفاء من ذوي الخبرة، إلا أن هذه السياسة شكلت نقطة تحول في مفهوم الولاية من مجرد إدارة للمصلحة العامة إلى إدارة قد تتحول تدريجياً نحو التوريث العائلي، لا سيما حين منح أقاربه قطائع الأموال والأراضي التي كانت في السابق تعدّ فيئاً للمسلمين، واستأثر بعضهم بالمال العام، كما جرى على لسان كثير من المؤرخين في سيرة الوليد بن عقبة وغيره، مما أسهم في ترسيخ فكرة أن الحكم يمكن أن يتحول إلى ملك خاص في يد الأسرة الأموية، وهو ما نضج لاحقاً في تحويل معاوية الخلافة إلى ملك عضوض حين عهد لابنه يزيد من بعده.

وفي عهد الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام بلغت التحولات السياسية ذروتها في العصر الراشدي، حيث واجه الخليفة الرابع تحديات جسيمة تمثلت في انقسام الأمة ورفض بعض الصحابة الاعتراف بخلافته، ثم نشوب حرب الجمل (الأمين، 1983، ج 8، ص 139) التي وقعت بين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام والسيدة عائشة وطلحة والزبير، وهي معركة تمثل نقطة تحول كارثية لأنها جمعت بين صحابة أجلاء على اختلاف مواقعهم، وكان موقف الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام فيها يحمل

رؤية سياسية عميقة حين قال: 'إخواننا بغوا علينا'، وهو تعبير يعكس حرصه على عدم تكفير المخالفين له. كما تجلّى الصراع في موقعة صفين (الدينوري، 1413هـ، ج 1، ص 126) بين جيش الإمام عليه السلام وجيش معاوية بن أبي سفيان، وقد كانت هذه المعركة منعطفاً حاسماً لأنها أظهرت تبلور اتجاهين سياسيين متعارضين ومتباينين في مرجعيتهما: أولاً: اتجاه إسلامي ديني يمثلّه الإمام علي عليه السلام، كان يتمسك بالخلافة القائمة على النص الإلهي والشورى الإسلامية، ويرى أن الحكم لله ثم لرسوله، وأن الإمامة نظام إلهي لا يخضع للأهواء والمطالبات القبلية، وكان همه إقامة العدل وردّ الأمور إلى نصابها الشرعي، ورفض المهادنة على حساب المبادئ الإسلامية. وثانياً: اتجاه قبلي مقبّل يمثلّه معاوية بن أبي سفيان، كان يطالب بالقصاص من قتلة عثمان مستغلاً ذلك ذريعة لتثبيت حكمه في الشام، لكن جذوره السياسية كانت قائمة على العصبية القبلية الأموية، والرغبة في الاستئثار بالسلطة بعيداً عن المعايير الدينية، وهو ما جعل صراعه مع الإمام علي عليه السلام لا يقتصر على المطالبة بالقصاص، بل تجاوزه إلى محاولة إسقاط شرعية الخلافة في الحجاز ونقل مركز الثقل السياسي إلى الشام، وقد انتهت المعركة برفع المصاحف والدعوة إلى التحكيم، وهو حدث أثار جدلاً كبيراً أدى إلى ظهور الخوارج، وكان موقف علي بن أبي طالب عليه السلام منهم يعكس رؤية سياسية معقدة حيث قاتلهم بعد أن اعتدوا على الناس لكنه رفض تكفيرهم، وقد انتهى عهد علي بن أبي طالب عليه السلام باستشهاده على يد أحد الخوارج، ليختتم بذلك عصر الخلافة الراشدة الذي دام ثلاثين عاماً (ابن كثير، 1988، ج 7، ص 366).

المبحث الثاني: المبحث الثاني: التحول نحو الملكية في العصرين الأموي والعباسي

يمثل الانتقال من نظام الخلافة إلى نظام الملكية في العصر الأموي نقطة جوهرية في تطور الفكر السياسي الإسلامي، حيث تجلّى هذا التحول بشكل واضح في تحويل معاوية بن أبي سفيان نظام الحكم إلى ملكية وراثية بتوليته ابنه يزيد من بعده (العصامي، 1998، ج 3، ص 212)، وهو القرار الذي مثل قطيعة منهجية مع مبدأ الشورى الذي قامت عليه الخلافة الراشدة. وقد أثارت هذه التولية معارضة واسعة في أوساط الصحابة والتابعين، وبلغت ذروتها في المدينة المنورة التي كانت تمثل القلب النابض للخلافة الإسلامية، إذ رفض عدد من كبار الصحابة البيعة ليزيد، وكان من أبرز المعارضين عبد الرحمن بن أبي بكر الذي أعلن رفضه لبيعة يزيد، ووصفها بأنها "بيعة هرقلية" (ابن الأثير، 1997، ج 3، ص 100) ووقف في المسجد النبوي خطيباً محذراً من التحول بالخلافة إلى ملك عضوض، كما خالفته أخته السيدة عائشة التي كانت لها مواقف ناقدة لهذا التحول، وإن كانت أقل حدة في التصعيد، ولم يكتفِ معاوية بذلك، بل واجه المعارضين في المدينة بقسوة، فهددهم بالقتل ونفى بعضهم، وتوعد المخالفين بأنه سيسير بهم سيرة كسرى وقيصر، فكان أول من استعمل السيف في قمع المعارضة العلنية داخل الحجاز، مما

دفع كثيراً من الصحابة ومنهم الإمام الحسين بن علي عليه السلام وابن الزبير إلى الخروج من المدينة إلى مكة أو إلى العراق احتجاجاً على تلك السياسة، ويمكن تحليل دوافع هذا التحول من خلال فهم الظروف السياسية المعقدة التي أحاطت بقيام الدولة الأموية، حيث كان معاوية يواجه تحديات كبيرة تمثلت في استمرار حالة الاستقطاب الحاد بين أنصار الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام وأنصاره، بالإضافة إلى التهديدات الخارجية من البيزنطيين، مما دفعه إلى التفكير في تأمين استقرار الدولة عبر تثبيت نظام وراثي يمنع النزاعات على الحكم بعد وفاته، كما أن اختيار دمشق عاصمة للدولة الأموية كان له دلالاته الحضارية، حيث كانت الشام بعيدة عن المركز التقليدي للخلافة في الحجاز وأكثر قرباً من التأثيرات البيزنطية في أنماط الحكم والإدارة (إبراهيم، 1998، ج 30، ص 9381)، مما سهل عملية استيراد بعض المظاهر الملكية كالقصور والحشم والطقوس الاحتفالية التي كانت سائدة في البلاط البيزنطي، وقد تجلّى هذا التأثير في بناء معاوية للقصور واتخاذ الحرس الشخصي والبوابين والشرطة، وهي مظاهر لم تكن معروفة في عصر الخلفاء الراشدين الذين كانوا يدخلون الأسواق ويعيشون حياة بسيطة لا تختلف عن حياة عامة الناس (اليقوبي، 2019، ص 9).

وقد اتخذ التحول نحو الملكية أبعاداً أكثر تعقيداً في عهد عبد الملك بن مروان، حيث يمكن تحليل سياسته الإدارية والنقدية كآليات لتكريس سلطة الدولة المركزية على أسس ملكية واضحة، فقد قام عبد الملك بتعريب الدواوين بعد أن كانت تكتب باللغات المختلفة في الأمصار، فجعل العربية لغة رسمية للإدارة في جميع أنحاء الدولة (ابن خلدون، 1979، ج 1، ص 303)، وهو قرار يمكن تفسيره على مستويين: الأول هو تأكيد الهوية الإسلامية للدولة في مواجهة التأثيرات الثقافية للأمم المغلوبة، والثاني هو توحيد الجهاز الإداري تحت سيطرة الخليفة مما يعزز سلطته المركزية. وقد كان الباعث المباشر لهذا القرار حادثة سياسية تاريخية تعود إلى سنة 80هـ، حين كتب أحد كتاب الديوان بالسرانية كتاباً إلى الروم دون علم الخليفة، فعلم عبد الملك بذلك واحتاط لأمره، ثم أشار عليه الإمام محمد الباقر عليه السلام بتعريب الدواوين وضرب السكة الإسلامية، وكانت هذه النصيحة بمثابة الحل الاستراتيجي الذي مكّن عبد الملك من قطع الطريق على أي تدخل خارجي في شؤون الدولة، فضلاً عن تعزيز استقلالها المالي والإداري، فأمر عبد الملك بأن يكون كتاب ديوان الشام بالعربية، ثم عمم التجربة على سائر الأمصار. وكذلك قام بسك العملة الإسلامية المستقلة بعد أن كانت العملات البيزنطية والفارسية متداولة في الأسواق، وقد دفعته إلى ذلك رغبة الروم في إفساد النقود المتداولة وسكها بصور وأوزان تخل بشؤون المسلمين الاقتصادية، ف ضرب الدينار الذهبي والدرهم الفضي وعليهما آيات قرآنية ورموز إسلامية (باشا، 2004، ج 2، ص 680)، وقد أسند عبد الملك مهمة ضبط الموازين والمكايل إلى الخبراء والوراقين، ومن أشهر من تولى ذلك الرجاء بن حيوة الكندي وأبو سلمة الدمشقي، فكان الدرهم سبعة أعشار المتقال،

والدينار مثقال، وجُعِلت الموازين على أساس المثقال الشرعي المعروف في الحرمين الشريفين. وقد أشار الإمام الباقر عليه السلام أيضاً إلى ضرورة وضع نصوص قرآنية على العملة لتكون هوية دينية للدولة، فكان ذلك تحولاً مفصلياً في تاريخ النقود الإسلامية، وهذا القرار يحمل دلالة اقتصادية وسياسية عميقة لأنه يعكس تحول الدولة الإسلامية إلى كيان اقتصادي مستقل يمتلك سيادته النقدية الكاملة، وهي سمة من سمات الدول المركزية القوية، وقد صاحب تلك الإجراءات بناء قبة الصخرة في القدس (ابن الوردي، 1996، ج 1، ص 33)، وهو مشروع معماري ضخم يمكن تحليله كرسالة سياسية ودينية متعددة الأبعاد، وقد كان موقع قبة الصخرة في الأصل يحتوي على كنيسة مسيحية تعود إلى العصر البيزنطي، ولكن عبد الملك بن مروان هدم جزءاً منها وأمر بالشروع في بناء قبة الصخرة سنة 66هـ / 685م لتكون صرحاً إسلامياً يرمز إلى حضارة الدولة الأموية وقوتها، ويؤكد الهوية الإسلامية للقدس في مواجهة التحدي البيزنطي المسيحي، وقد استمر البناء حتى وفاة عبد الملك، ثم أكمل المشروع ابنه الوليد بن عبد الملك الذي تولى الخلافة من بعده، فأتم بناء قبة الصخرة وزخارفها، وأنفق عليها أموالاً طائلة، وأضاف إليها بعض التحسينات المعمارية، فكانت بذلك تحفة فنية إسلامية خالدة، كما أنها من ناحية تثبت الوجود الإسلامي في القدس أمام التحدي البيزنطي المسيحي، ومن ناحية أخرى تعكس صورة القوة والعظمة التي أراد الخليفة الأموي إظهارها كحاكم مطلق، وفي العصر العباسي بلغت ملامح النظام الملكي ذروتها من حيث التعقيد المؤسسي والتأثر بالتقاليد الفارسية، إذ تأسست بغداد كعاصمة للخلافة العباسية في ضوء تلك الرؤية الملكية الجديدة، فقد بناها المنصور بشكل مدور يسمى بالمدينة المدورة (البغدادي، 2002، ج 2، ص 69)، وكان القصر الخلافي في مركزها محاطاً بالدوائر المتتالية من الأسوار والإدارات والجيش، وهذا التصميم الهندسي يحمل دلالة رمزية واضحة تعكس تصوراً مركزياً للسلطة يضع الخليفة في قلب الدولة وتدور حوله جميع المؤسسات، وهو ما يختلف جذرياً عن مفهوم الخلافة في العصر الراشدي حيث كان الخليفة يتحرك بين الناس بحرية، وقد تجلّى التأثير الفارسي بشكل واضح في استحداث نظام الوزارة، حيث أصبح الوزير بمثابة حلقة الوصل بين الخليفة والرعية ويمتلك سلطات واسعة في إدارة الدولة (ياسين وآخرون، 1989، ص 46)، وقد برز في هذا المجال الوزير خالد بن برمك الذي يمثل الثقافة الفارسية، ثم تطور دور البرامكة في الدولة العباسية حتى أصبحوا يسيطرون على مقاليد الأمور في عهد هارون الرشيد، حيث كانوا يديرون شؤون الدولة بفعالية، من مال وجيش وديوان، وتولى منهم يعقوب بن يحيى الوزارة، وكان الفضل بن يحيى في عناية الخليفة وثقته، واتسع نفوذهم حتى شمل جميع مفاصل الدولة، غير أن سقوط البرامكة المفاجئ في سنة 187هـ/803م يمكن تحليله كرد فعل عنيف من الخليفة للحفاظ على سلطته المطلقة ومنع استحواذ الوزارة على مقاليد الأمور (الرازي، 1995، ص 87)، ويعود ذلك إلى أسباب متعددة منها: أولاً: أن البرامكة قد استأثروا بالمال العام وتجاوزوا حدودهم في الإنفاق

والولائم الفخمة التي أرهقت بيت المال، وثانياً: أنهم أصبحوا أكثر قوة ونفوذاً من الخليفة نفسه، مما أثار مخاوف هارون الرشيد من أن ينقلبوا عليه أو يستقلوا بالسلطة، وثالثاً: أن بعض التقارير أشارت إلى علاقة غير مشروعة بين يحيى بن خالد واليحيى بن عبد الله بن الحسن (الذي كان هارون قد أطلقه بأمر من يحيى) مما أثار حفيظة الخليفة، ورابعاً: روايات أخرى تشير إلى أن هارون الرشيد شعر أن البرامكة يتعاطفون مع العلويين ويدعمونهم سراً، مما هدد أمن الدولة واستقرارها، وقد اتفق المؤرخون أن سقوطهم كان مفاجئاً وأثار الدهشة في الأوساط السياسية، حيث تم القبض على يحيى بن خالد ونجليه الفضل وجعفر، وصودرت أموالهم وحبسوا حتى ماتوا في السجون، مما يؤكد أن النظام العباسي ظل محافظاً على الطابع الملكي المطلق رغم تطور مؤسساته، وأن الخليفة كان يخشى أي قوة تنافس سلطته الفردية، وأنه كان يتخلص من أقرب المقربين إليه في لحظة إذا شعر بتهديد لعرشه وسلطانه، وقد تجلى التأثير الفارسي بشكل لافت في الألقاب التي اتخذها الخلفاء العباسيون، حيث لم يعودوا يكتفون بلقب أمير المؤمنين بل أضافوا إليه ألقاباً دينية ضخمة كالمهدي والرشيد والمأمون والمعتصم بالله، وهذه الألقاب تحمل دلالة عقائدية عميقة لأنها توحى بأن الخليفة ليس مجرد حاكم سياسي بل هو ظل الله في أرضه وحامي الدين (الدينوري، 1418هـ، ج 2، ص 274)، غير أن هذه الظاهرة لم تكن وليدة العصر العباسي، بل تعود جذورها إلى العصر الأموي الذي سبقه، حيث تأثر الأمويون بشكل كبير بالتقاليد الملكية البيزنطية والفارسية، وقد تجلى ذلك في مظاهر عدة: منها اتخاذ الألقاب الملكية كـ"خليفة الله" و"أمير المؤمنين" بصيغة أكثر تشدداً، ومنها المظاهر الاحتفالية كاتخاذ الحرس الشخصي والبوابين والشرطة والجلوس وراء الستائر، وهي مظاهر لم تكن معروفة في عصر الخلفاء الراشدين الذين كانوا يعيشون حياة بسيطة لا تختلف عن حياة عامة الناس. وقد زادت هذه المظاهر في العصر العباسي بفعل تفاعل التأثيرين الفارسي والبيزنطي معاً، حيث استورد العباسيون من الفرس نظام الوزارة والبروتوكولات المعقدة في البلاط مثل تقبيل الأرض بين يدي الخليفة والوقوف بين يديه بخشوع، والحجاب بين الخليفة والرعية، كما استوردوا من البيزنطيين بعض الطقوس الاحتفالية كالمواكب العسكرية والزي الموحد للحرس، مما جعل البلاط العباسي مزيجاً من التقاليد الفارسية والبيزنطية في قالب إسلامي، وهو تحول يعكس انتقال الدولة من بساطة الخلافة الراشدة إلى مظاهر الملك العضوض الذي يباعد بين الحاكم والمحكوم، وفي عهد المأمون ظهرت محنة خلق القرآن التي تعكس رغبة الخليفة في فرض سلطانه على العقيدة (اليقوي، 1883، ج 3، ص 172)، وتتلخص هذه المحنة في أن المأمون تبنى رأي المعتزلة القائل بأن القرآن مخلوق أي محدث وليس قديماً، في مقابل رأي جمهور أهل السنة والحديث الذين كانوا يرون أن القرآن كلام الله غير مخلوق وقديم بقدم الله، وقد رأى المأمون في هذا الموقف فرصة لتأكيد سلطته الدينية إلى جانب سلطته السياسية، ففرض هذا المذهب على القضاة والمحدثين وأجبرهم على

القول بخلق القرآن تحت طائلة العزل والسجن، وكان من أبرز من قاوم هذه السياسة الإمام أحمد بن حنبل الذي رفض الإذعان رغم التعذيب والسجن الطويل، مما جعله رمزاً للصمود في وجه سلطة الخليفة، غير أن هذه السياسة باءت بالفشل في نهاية المطاف، إذ لم تستمر بعد وفاة المأمون، بل تراجع عنها الخلفاء من بعده، خاصة المعتصم والواثق الذين استمرا فيها لفترة ثم تخلى عنها المتوكل بشكل كامل، وعادت العقيدة السنية إلى مكانتها، مما يدل على أن المجتمع الإسلامي ظل محتفظاً باستقلاليته الدينية، وأن العلماء كانوا يمثلون قوة معارضة قادرة على فرض رؤيتها في النهاية، وهو ما يعكس توازناً معيناً بين السلطة السياسية والسلطة الدينية في المجتمع الإسلامي.

المبحث الثالث: ملامح التطور في الفكر السياسي الإسلامي حول نظم الحكم

لم يمر التحول التاريخي من الخلافة إلى الملكية دون أن يترك بصماته العميقة على الفكر السياسي الإسلامي، إذ انقسم العلماء والفقهاء والمفكرون بين مؤيد ومعارض ومحاولٍ للتوفيق بين النموذجين، فمن المؤيدين: الماوردي الذي رأى أن السلطة القوية ضرورة شرعية، ومن المعارضين: الحسن البصري الذي رأى في الملكية انحرافاً عن منهج النبوة، ومن المحاولين للتوفيق: أبو الحسن الأشعري الذي صاغ نظرية توفق بين طاعة ولي الأمر والعدل، ويمكن تحليل موقف علماء أهل السنة والجماعة كاتجاه سعى إلى صياغة نظرية سياسية قادرة على استيعاب الواقع الجديد دون التخلي عن المبادئ الإسلامية، وقد تجلّى هذا الاتجاه في كتابات الماوردي في "الأحكام السلطانية" حيث حاول التوفيق بين النظرية والتطبيق من خلال وضع شروط للإمامة كالعدالة والعلم والكفاية مع الإقرار بواقع أن الخلافة قد تحولت إلى ملك وراثي (الماوردي، 2006، ص 22-27)، وهذا الموقف يعكس محاولة ذكية للحفاظ على الشرعية الدينية للنظام القائم مع الإبقاء على المبادئ العامة للشرعية كمرجعية عليا، كما أن الماوردي أدخل مفهوم "إمارة الاستيلاء" ليشرع به واقع سيطرة الأمراء على السلطة الفعلية مع بقاء الخليفة كرمز ديني (الماوردي، 2006، ص 62-68)، وهو تحليل قانوني عميق يعكس قدرة الفقه الإسلامي على استيعاب المتغيرات السياسية دون انهيار المنظومة النظرية، وفي المقابل يمكن تحليل موقف الخوارج باعتباره اتجاهاً متشدداً رفض التحول نحو الملكية رفضاً قاطعاً، حيث تمسكوا بمبدأ أن الخلافة حق للأمة تختار من تراه مناسباً دون اعتبار للنسب أو القرشية، وقد تجلّى هذا الموقف في موقف نافع بن الأزرق وغيره من قادة الخوارج الذين كفروا عثمان وعلي بن أبي طالب عليه السلام ومعوية وكل من قبل بالتحكيم (عباس، 1974، ص 258)، وهو ما يكشف عن رؤية سياسية متطرفة ترفض أي انحراف عن النموذج المثالي للحكم الذي تصوره الخوارج، والذي يقوم على أساس أن الخلافة يجب أن تكون بالاختيار الحر للأمة، وأن الحاكم يجب أن يكون أعدل الناس وأزهدهم، وأن أي انحراف عن هذا النموذج يعد خروجاً عن الإسلام،

غير أن هذا التطرف أدى بهم إلى الخروج على الدولة ومقاتلتها مما أفقدهم التأثير الإيجابي في تطور الفكر السياسي الإسلامي.

بينما يمكن تحليل موقف الشيعة باعتباره اتجاهًا معاكسًا تمامًا، حيث ذهبوا إلى أن الإمامة ليست اختياراً شعبياً بل هي نص ووصاية من النبي صلى الله عليه وآله للإمام علي عليه السلام وأبنائه من بعده (صالح، 2006، ج 1، ص 96)، مستندين في ذلك إلى واقعة الغدير سنة 11 للهجرة حيث نصب النبي صلى الله عليه وآله الطيبين الطاهرين علياً مولى للمؤمنين، وهو ما يفسرونه على أنه تنصيب إلهي وليس مجرد تزكية، وهو ما يكشف عن تأسيس شرعية دينية مطلقة للحكم تقوم على العصمة والنص الإلهي، وهو ما يختلف جوهرياً عن مبدأ الشورى الذي قامت عليه الخلافة الراشدة، وقد تجلّى هذا الموقف في كتابات الكليني في "الكافي" والمفيد في "أوائل المقالات" حيث أكداً على أن الإمامة أصل من أصول الدين لا يتم الإيمان إلا بالاعتقاد بها (الكليني، 1407هـ، ج 3، ص 97)، غير أن هذا الاختلاف الجوهرى بين مبدأ الشورى ومبدأ النص يطرح إشكالاً تاريخياً وعقدياً لا يزال موضع نقاش بين المدارس الإسلامية المختلفة، حيث يرى أهل السنة أن الشورى هي الأساس الشرعي للحكم استناداً إلى آيات القرآن وسيرة الخلفاء الراشدين، بينما يرى الشيعة أن النص الإلهي هو الأساس استناداً إلى واقعة الغدير وأحاديث أهل البيت، ولا يمكن لأي بحث أكاديمي أن يحسم هذا الإشكال لارتباطه بمسائل عقدية تتجاوز نطاق التحليل السياسي التاريخي.

ومن أبرز المحاولات في هذا المجال ما قدمه ابن خلدون في مقدمته الشهيرة، إذ يمكن تحليل نظريته عن العصبية كتفسير علمي للتحوّل من الخلافة إلى الملكية، فقد رأى ابن خلدون أن الدولة تقوم على عصبية قوية تمكّنها من تأسيس الحكم، وفي المرحلة الأولى تكون هذه العصبية حاملة لرسالة دينية تدفع أصحابها إلى الزهد والعدل كما في عصر الخلافة الراشدة، ولكن مع استقرار الدولة وتحوّلها إلى ملك تتحوّل العصبية إلى دفاع عن المصالح والسلطة (ابن خلدون، 1979، ج 1، ص 169)، وهو ما يعكس فهماً عميقاً للعلاقة الجدلية بين الدين والعصبية في نشأة الدولة وتطورها، كما أن ابن خلدون قدم تحليلاً مهماً لطبيعة الحكم في الإسلام عندما فرق بين الخلافة والملك العادي، فرأى أن الخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها، بينما الملك هو حمل الكافة على مقتضى الغرض والمصالح الخاصة، وهذا التحليل يضع معياراً دقيقاً للتمييز بين النظامين يقوم على أساس الهدف من الحكم وليس فقط على شكل التولية.

وفي العصور المتأخرة ظهرت محاولات تحليلية مهمة على يد مفكرين كجمال الدين الأفغاني ومحمد عبده وعبد الرحمن الكواكبي، حيث جاءت كتاباتهم كردود فعل على التحديات الاستعمارية وسقوط الخلافة

العثمانية، إذ حاول هؤلاء المفكرون إعادة قراءة التاريخ الإسلامي لاستخلاص نموذج حكم يجمع بين الأصالة الإسلامية ومتطلبات العصر الحديث، وقد تجلّى ذلك في دعوة الكواكبي في كتابه "طبائع الاستبداد" إلى التمييز بين الاستبداد الذي يمثله الملك العضوض وبين الشورى التي تمثل روح الإسلام في الحكم (الشاهري، 2018، ص 24-26)، كما أن تحليل محمد عبده للخلافة أكد على أنها ليست نظاماً دينياً مقدساً بل هي نظام سياسي اجتهادي قابل للتغيير والتطور حسب ظروف العصر. غير أن هذه الرؤية الاجتهادية تواجه إشكالية منهجية، إذ أن كثيراً من فقهاء الأمة، عدا مدرسة أهل البيت عليهم السلام، قد أغلقت باب الاجتهاد في فترات متأخرة، مما يجعل الدعوة إلى نظام سياسي اجتهادي قائماً على التطور والتغيير تبدو صعبة التطبيق في سياق تاريخي كان يميل إلى التجديد الفقهي، مما يطرح تساؤلاً حول إمكانية تحقيق هذه الدعوات في الواقع العملي، ورغم ذلك، تظل هذه التحليلات محاولات جادة لفهم التاريخ الإسلامي وتوظيفه لبناء مستقبل سياسي للأمة، تعكس تفاعل الفكر السياسي الإسلامي وقدرته على التفاعل مع المتغيرات التاريخية، وإن ظلت بعض إشكالياته العقيدية والفقهية عالقة تحتاج إلى مقاربات جديدة.

الخاتمة:

تُظهر هذه الدراسة أن تطور نظم الحكم في التاريخ الإسلامي من الخلافة إلى الملكية لم يكن تحولاً مفاجئاً أو مجرد انحراف عن المسار الإسلامي الأصيل، بل كان عملية تاريخية معقدة تداخلت فيها العوامل السياسية والاجتماعية والثقافية مع الثوابت الدينية، إذ استطاعت الخلافة الراشدة أن تقدم نموذجاً فريداً للحكم جمع بين الشورى والعدالة والمساءلة، ثم جاء التحول الأموي ليؤسس لنظام ملكي وراثي، ورغم تبرير بعض المؤرخين له بأنه استجابة لمتطلبات الاستقرار في دولة مترامية الأطراف، فإن الدافع الحقيقي كان الاستئثار بالسلطة وتثبيت الحكم في يد الأسرة الأموية، وهو ما أدى في الواقع إلى عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي، كما تجلّى في الثورات والانقسامات التي عصفت بالدولة الأموية طوال عهدها، وبلغ هذا التحول ذروته في العصر العباسي مع ازدياد المظاهر الملكية والتأثر بالتقاليد الفارسية، وقد صاحب تلك التحولات تطور موازٍ في الفكر السياسي الإسلامي تمثل في محاولات علماء وفقهاء ومفكرين متعددين لصياغة نظريات سياسية قادرة على استيعاب الواقع الجديد مع التمسك بالمبادئ الإسلامية الكبرى، مما يؤكد على ديناميكية الفكر السياسي الإسلامي وقدرته على التفاعل مع المتغيرات التاريخية دون أن يفقد صلته بجذوره التأسيسية.

المصادر والمراجع

1. إبراهيم زكي خورشيد، (1998م): موجز دائرة المعارف الإسلامية، مركز الشارقة للإبداع الفكري، الطبعة الأولى.
2. الألبشهي، محمد بن أحمد (ت: 850هـ/1447م)، (1419هـ): المستطرف في كل فن مستظرف، تح: سعيد محمد اللحام، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى.
3. ابن النديم، محمد بن إسحاق (ت: 438هـ/1047م)، الفهرست، تح: إبراهيم رمضان، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، 1997م.
4. ابن الوردي، عمر بن مظفر (ت: 749هـ/1349م)، (1996م): تاريخ ابن الوردي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى.
5. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (ت: 808هـ/1406م)، (1979م): العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى.
6. ابن سعد، محمد بن منيع (ت: 230هـ/845م)، (2001م): الطبقات الكبرى، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى.
7. ابن كثير، إسماعيل بن عمر (ت: 774هـ/1373م)، (1988م): البداية والنهاية، تح: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى.
8. أبو الفداء، عماد الدين إسماعيل بن علي (ت: 732هـ/1331م)، (د.ت): المختصر في أخبار البشر، المطبعة الحسينية المصرية، مصر.
9. الأمين، محسن، (1983م): أعيان الشيعة، دار التعارف، بيروت، الطبعة الأولى.
10. باشا، أيوب صبري، (2004م): موسوعة مرآة الحرمين الشريفين وجزيرة العرب، تح: محمود جيرة الله، دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة الأولى.
11. بكر بن عبد الله أبو زيد (ت: 1429هـ)، (1987م): طبقات النسابين، دار الرشد، الرياض، الطبعة الأولى.
12. البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود (ت: 279هـ/892م)، (1988م): فتوح البلدان، دار ومكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الأولى.
13. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت (ت: 463هـ/1072م)، (2002م): تاريخ بغداد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى.
14. الدينوري، أبي محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة، (1413هـ): الإمامة والسياسة، تح: طه محمد الزيني، مطبعة أمير، إيران، الطبعة الأولى.
15. الدينوري، عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت: 276هـ/889م)، (1418هـ): عيون الأخبار، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.
16. الرازي، أحمد بن سهل، (1995م): أخبار فخر وخبر يحيى بن عبد الله وأخيه إدريس بن عبد الله انتشار الحركة الزيدية في اليمن والمغرب والديلم، تح: ماهر جرار، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى.
17. السهيلي، عبد الرحمن بن عبد الله (ت: 581هـ/1185م)، (2000م): الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، تح: عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى.

18. الشاهري، معد صالح، (2018م): موقف المفكرين المسلمين المعاصرين من التعددية السياسية، دار المعتز للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى.
19. صالح، أماني، (2006م): الشرعية بين فقه الخلافة الإسلامية وواقعها، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، الطبعة الأولى.
20. ضيف، شوقي(ت:1426هـ/2005م)، (1995م): تاريخ الأدب العربي العصر العباسي الأول، دار المعارف، مصر، الطبعة السادسة عشر.
21. الطبري، محمد بن جرير(ت: 310هـ/922م)، (1967م): تاريخ الطبري تاريخ الرسل والملوك، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر، الطبعة الثانية.
22. عباس، إحسان، (1974م): شعر الخوارج، دار الثقافة، بيروت، الطبعة الثالثة.
23. العصامي، عبد الملك بن حسين(ت:1111هـ/1699م)، سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، تح: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1998م.
24. الكليني، محمد بن يعقوب(ت: 329هـ/941م)، (1407هـ): الكافي، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الثالثة.
25. المازندراني، مولي محمد صالح (ت: 1081هـ/1670م)، شرح أصول الكافي، ج، مؤسسة إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 2000م.
26. الماوردي، علي بن محمد بن محمد بن حبيب(ت: 450هـ/1058م)، (1999م): الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، تح: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.
27. الماوردي، علي بن محمد بن محمد بن حبيب(ت: 450هـ/1058م)، (2006م): الأحكام السلطانية، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى.
28. نصر، حسني محمد وآخرون، (1997م): قضايا إشكالية في الفكر الإسلامي المعاصر، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، الطبعة الأولى.
29. ياسين، إبراهيم وآخرون، (1989م): النظم الإسلامية، دار الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى.
30. اليعقوبي، أحمد بن اسحاق، (2019م): مشكلة الناس لزمانهم وما يغلب عليهم في كل عصر، تح: عبد الرحمن بن عبد الله الشقير، دار جداول، بيروت، الطبعة الأولى.
31. اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر(ت: 292هـ/905م)، (1883م): تاريخ اليعقوبي، مطبعة بريل، ليدن، الطبعة الأولى.